

الاعتباري لا تخرج يكون بعض الافاق اعم من وجه من الاخر بحسب التصرف
لكل واحد منهما مما تارة عن الاخر بحسب المفهوم والقسم الاول المسمى بالتقسيم العقلي
من حيث هو بولان حيث انه قسم لتقسيم الكل الى جزئيات وهذا التصيد
يوجد الموافقة فيستلزم وجه ما ان التقسيم الذي لا يجوز من التجزئة للمعلوم
العقل هو ثمة في بين الامور الحسنة والقيحة او هو ثمة يحصل الادراك
للعقل بالشراف كما للبصر بالشمس او هو ثمة تجزئة للانسانة مثل حركاته و
سكناته كما في كبر الاصول وهو بهذا المعنى شامل لما شرطه النصف من العلم
والادب والتقوى والعفة وكما في الخلق كذاتة القهستاني فيه اية ذلك
التقسيم فاما اخرى وجود جزئيات متجزئة من حيث ان يكون الافاق من محتلات العقل
جوزة العقل مطلقا يعني لا بد فيه من ان يكون الافاق من محتلات العقل
سواء كانت موجودة في نفس الامر ولا ويكون ذكر الافاق في الجزئيات عطف
على قوله لا يجوز جعل جزء من مفرد مع ان الامتياز من الثاني حصل بما قبله
اشارة الى التردد في هذا التقسيم لانه لا يتفق عنه اصلا شبه اية التقسيم
المذكور بالترديد ان متبليا بين الاثبات والنفي لقوله في تقسيم المعلوم بالتقسيم
للتصنيف يعني ان قسم المعلوم وهو كذا ما معلوم موجود وهو القسم الاول
اولا ان غير معلوم موجود وهو القسم الثاني وهذا التقسيم عقلي عند من
اثبت الواسطة بين الموجود والمعلوم وعند من لم يثبتها ونشئ الواسطة عند
من اثبتها بالخال وتمام تفصيل البحث في علم الكلام وكذا لوقال المعلوم اما
موجود او معدوم عند من لم يثبتها لانه ايضا يقع التردد فيه بين النفي
والاثبات بالنظر الى المفهوم والعمل هذا يكفي في ايضا واما عند من اثبتها
فليس يتقسيم لانه لا يستلزم شيئا والقسم الثاني المسمى بالاشترافي
قد يكون قسما لتقسيم الكل الى اجزاء بدون التردد والتعريف لمطلقا واما
التقسيم العقلي فلا يكون تقسيم الكل الى اجزاء لان التردد لا يجوز في تقسيم الكل

الى الاجزاء

الى الاجزاء ولا بد من التردد في التقسيم العقلي ما ان التقسيم الذي يجوز العقل
فيه اية ذلك التقسيم قسما اخرى وجود جزئيات او جزء غير جزئيات او اجزاء
مذكورة فيه لكن ذكر فيه اية التقسيم المسمى بالاشترافي ما ان قسم علم وجود
بالاشترافي ان ينتهي التام لاسيما جزوه العقل ولم يتحقق في الخارج يعني
لا بد فيه من ان يكون الافاق موجودة في نفس الامر كقولك في تقسيم
العنصر بالتقسيم الحقيقي الى الافاق الاربعة العنصر هو بعينه المادة اما عن طريق
الاجسام المركبة وهي الحيوان والنبات والمعدن كذاتة الخشبية اما عن طريق
هو التقسيم الاول او عن طريق هو التقسيم الثاني او عن طريق هو التقسيم الثالث
او عن طريق هو التقسيم الرابع والتقسيم الاشترافي سواء وقع قسما لتقسيم الكل
الجزئيات او لتقسيم الكل الى اجزاء حقه ارجح ذلك التقسيم الاشترافي ان
لا يوجد فيه اية الاثبات باق ام ذلك التقسيم اتمه الاشترافي بين النفي و
الاثبات بل يذكر قسما بل لا ترد به بينهما لكن قد يذكر المسمى بالاشترافي
الذي يقع قسما لتقسيم الكل الى جزئيات اذ التردد المذكور لا يمكن في التقسيم
الاشترافي الذي يقع قسما لتقسيم الكل الى اجزاء الا بالرجوع الى تقسيم الكل الى
جزئيات فغير استخدام في صورة الحصر العقلي الذي لا يكون الا في تقسيم الكل
الى جزئيات بالترديد بطريق التردد او بسبب التردد او متبليا بكونه
اس بين النفي والاثبات او كتردد بينهما او لتقسيم عقلا تسهلا للتصنيف و
تقليدا للانتشار ويسهل الاشتراء واذا كان الامر كذلك فيكون بعض الافاق
مرسلا سواء كان واقعا في الاخير العنصر اما ارض او ماء او هواء او غيره
مفهوم التقسيم الاخرى مما وجد بالاشترافي لانه مختص في التارة ومفهوم التقسيم
الاخرى مما وجد في اشترافيها كالنور والسما اية الوسط كقولك في العنصر اما ارض او
والاشترافي اما غير ماء او ماء ومفهوم غير ماء اعم مما وجد بالاشترافي لانه مختص
في النار والهواء ومفهوم غير ماء صادف على غير ما كان نور والسما اية الاو